العدد السابع _ أكتوبر 2025
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات
ISSN :3085_5055

حسن الكراب
دكتوراه في العلوم القانونية والسياسة
كلية العلوم القانونية والاقتصادية
والاجتماعية السوسي – الرباط-

الرقابة البرلمانية مرجعية موجهة لتطوير الشأن السجني بالمغرب

المستخلص:

في جميع الديمقراطيات الحديثة تتضمن السلطة التشريعية انطلاقا من الاختصاصات الممنوحة لها دستوريا اليات للرقابة على العمل الحكومي، وبطبيعة الحال تتعد وتتنوع هذه الاليات وتمارس حسب الظروف السياسية وحسب التوجهات ورؤية الأحزاب السياسية التي تشكل البرلمان. فهذه الاليات وإن كانت تشكل وسائل للرقابة وخصوصا الاليات التي لا يكون الغرض منها إثارة المسؤولية السياسية للسلطة التنفيذية، فهي في نفس الوقت اليات ومرجعيات موجهة للعمل الحكومي باعتبارها تسعى إلى لفت نظر الحكومة إلى قضايا محورية بل والخروج بتوصيات مهمة لإصلاح قطاع معين من خلال اللجان المؤقتة. لذلك ومن خلال موضوعنا تعمل السلطة التشريعية الى ممارسة المهام الرقابية على العمل السجني من خلال الأسئلة الشفوية والكتابية وممارسة حق إحداث لجان استطلاعية للاطلاع على أحوال السجون.

كلمات المفاتيح: الرقابة البرلمانية – الشأن السجني- الأسئلة الشفوية- الأسئلة الكتابية -اللجان الاستطلاعية.

العدد السابع _ أكتوبر 2025
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات
ISSN :3085_5055

مقدمـــــة

تستند المندوبية العامة في تدبيرها للقطاع السجني بالإضافة إلى المرجعية القانونية الى مرجعيات المؤسسات الدستورية (المرجعية الملكية – الحكومية – البرلمانية) ودورها في تعزيز ودعم مختلف قضايا الشأن السجني، انطلاقا من الاختصاصات الممنوحة لها دستوريا. سواء كمؤسسات تعمل على تدبير قضايا الشأن العام وتتبعه، أو مؤسسات ذات بعد رقابي وتوجيهي في نفس الوقت من خلال اليات الرقابة والتوصيات الداعمة للنهوض بأوضاع السجون.

في إطار مبدأ فصل السلط كركيزة محورية لترسيخ البعد الديمقراطي للدولة، تعمل السلطة التشريعية على ترسيخ أدوارها داخل النظام السياسي المغربي من خلال الصلاحيات الممنوحة لها وفق دستور 2011، فحسب الفصل 70 من الدستور تتكلف السلطة التشريعية بسن القوانين ومراقبة العمل الحكومي طبقا للفصل 70 من الدستور المغربي[1] عبر مجموعة من الآليات. وبطبيعة تختلف مستويات ودرجات هذه الرقابة بين اليات تؤدي الى إثارة المسؤولية السياسية للسلطة التنفيذية أمام البرلمان، وهي تعد أخطر الاليات الرقابية التي يتمتع بها البرلمان في مواجهة الحكومة، والتي قد يتم من خلالها عزل السلطة التنفيذية أو سحب الثقة منها (التنصيب البرلماني للحكومة- سحب الثقة- ملتمس الرقابة)[2]،كما توجد اليات أقل خطورة في أثرها السياسي من سابقتها، من حيث كونه الفعل الذي بمقتضاه يطلب

---

[1] بنص الفصل 70 من دستور 2011 على أنه " يمارس البرلمان السلطة التشريعية. يصوت البرلمان على القوانين، ويراقب عمل الحكومة، ويقيم السياسات العمومية."

[2] ينص الفصل88 من الدستور على أنه " بعد تعيين الملك أعضاء الحكومة، يتقدم رئيس الحكومة أمام مجلسي البرلمان مجتمعين، ويعرض البرنامج الذي يعتزم تطبيقه. ويجب أن يتضمن هذا البرنامج الخطوط الرئيسية للعمل الذي تنوي الحكومة القيام به في مختلف مجالات النشاط الوطني، وبالأخص في ميادين السياسة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية والخارجية

. يكون البرنامج المشار إليه أعلاه، موضوع مناقشة أمام كلا المجلسين، يعقبها تصويت في مجلس النواب..

تعتبر الحكومة منصبة بعد حصولها على ثقة مجلس النواب، المعبر عنها بتصويت الاغلبية المطلقة لأعضاء الذين يتألف منهم، لصالح البرنامج الحكومي..

كما ينص الفصل 103 على أنه" يمكن لرئيس الحكومة أن يربط، لدى مجلس النواب، مواصلة الحكومة تحمل مسؤوليتها بتصويت يمنح الثقة بشأن تصريح يدلي به في موضوع السياسة العامة، أو بشأن نص يطلب الموافقة عليه .

لا يمكن سحب الثقة من الحكومة، أو رفض النص، إلا بالأغلبية المطلقة للأعضاء الذين يتألف منهم مجلس النواب

لا يقع التصويت إلا بعد مضي ثلاثة أيا كاملة على تاريخ طرح مسألة الثقة .يؤدي سحب الثقة إلى استقالة الحكومة استقالة جماعية"

بنص الفصل 105 من الدستور أيضا على أنه " لمجلس النواب أن يعارض في مواصلة الحكومة تحمل مسؤوليتها، بالتصويت على ملتمس للرقابة؛ ولا يقبل هذا الملتمس إلا إذا وقعه على الأقل خمس الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس .

لاتصح الموافقة على ملتمس الرقابة من قبل مجلس النواب، إلا بتصويت الأغلبية المطلقة لأعضاء الذين يتألف منهم .

عضو برلماني من وزير إيضاحات حول نقطة معينة، ولا يتضمن هذا الفعل جزاء سياسيا، بحيث لا يثير المسؤولية السياسية للحكومة، مما يميزه عن باقي وسائل المراقبة.[3]مثل (الأسئلة البرلمانية- والجلسة السنوية لتقييم السياسات العمومية- ونظام ملتمس المساءلة لمجلس المستشارين)، ويضاف الى تلك الاليات عمل اللجان البرلمانية فيما يتعلق بلجان تقصي الحقائق واللجان الاستطلاعية والتي تم تفعيلها في مناسبتين للاطلاع على أوضاع السجون.

ونظرا لكوننا نقاش في هذا المحور المرجعيات المساهمة في تطوير العمل السجني فإننا سوف نقتصر على ابراز الاليات المفعلة في الميدان السجني، والتي تتسم بالازدواجية بين الرقابة ولفت النظر والتوجيه نحو اتخاذ المبادرات التي من شأنها المساهمة في تحديث الفضاء السجني وتجنب مختلف الاكراهات، حيث تعتبر مرجعا يعتمد عليه لتدبير الشأن السجني.

وعليه يمكن لنا طرح الإشكالية التالية والمرتبطة بتحديد دور البرلمان في الرقابة والتوجيه على القطاع السجني من خلال اليتي الأسئلة البرلمانية واللجان الاستطلاعية.

هذه الإشكالية تقودنا بدورها الى ابراز الأسئلة الفرعية التالية:

حول معرفة مدى توجيه الية الأسئلة البرلمانية للعمل السجني؟

كيف يمكن معالجة اختلالات المؤسسات السجنية من خلال مهمة اللجان الاستطاعية؟

وعلى هذا الأساس سوف نناقش دور الاسئلة البرلمانية في توجيه السياسة السجنية من خلال الأسئلة الشفوية والكتابية، (المبحث الأول) وكذلك أدوار اللجان الاستطلاعية في لفت نظر الحكومة حول مختلف قضايا الشأن السجني من خلال ما يصدر عنها من توصيات ومقترحات نابعة من الوقف الميداني على الوضع السجني، والتي تشكل هي الأخرى مرجعية لإصلاح الوضع السجني والسياسة الجنائية، خصوصا وقد سيق أن تم تشكيل لجنة استطلاعية

لا يقع التصويت إلا بعد مضي ثلاثة أيام كاملة على إيداع الملتمس؛ وتؤدي الموافقة على ملتمس الرقابة إلى استقالة الحكومة استقالة جماعية

إذا وقعت موافقة مجلس النواب على ملتمس الرقابة، ف* يقبل بعد ذلك تقديم أي ملتمس رقابة أمامه، طيلة سنة. "

[3] - المسعودي أمينة، الوزراء في النظام السياسي المغربي (من حكومة 1955 غلى حكومة 1985). أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في القانون العام. كلية الحقوق أكدال بالرباط. السنة الجامعية: 1998/1999. الجزء الثاني. ص: 510-514.

سنة 2012 لسجن عكاشة ولجنة استطلاعية لسجون مول البركي باسفي والسجن المحلي عين السبع بالدار البيضاء، والسجن المحلي تولال1 بمكناس سنة 2019.(المبحث الثاني).

المبحث الأول:
الأسئلة البرلمانية الية موجهة لتجاوز اختلالات تدبير السجون

يقصد بالسؤال البرلماني تمكين أحد أعضاء البرلمان من الاستفسار عن الأمور التي يجهلها، أو لفت نظر الحكومة إلى موضوع معين فهو طلب يتقدم به عضو البرلمان إلى الحكومة أو بعض أعضائها لاستيضاح عن مسألة معينة يسودها الغموض أو عدم الوضوح، ولا يحمل السؤال في طياته الاتهام بالتقصير أو الاهمال[4] فهو يمكن من مراقبة نشاط الإدارة، ويكشف التجاوزات ويلتمس تجاوزها، ويلتمس عبره من السلطات العمومية التدخل لمعالجتها. كما أنه يشكل أداة لجمع المعلومات.[5]

إن الأسئلة البرلمانية تمكن من معرفة الخطوات السياسية للعمل الحكومي في كافة المجالات، فهي تقنية قانونية يتهافت النواب على استعمالها لسهولة تحريكها واستحالة تفعيل تقنيات المسؤولية السياسية للحكومة. فكما هو الشأن في التشريع المغربي فإن المشرع الفرنسي اعتبر الأسئلة البرلمانية وأجوبة أعضاء الحكومة لا تثير المسؤولية السياسية للحكومة.[6] إن الأسئلة الكتابية والشفوية تمثل بالنسبة لأعضاء الجمعية الوطنية ومسطرة تقليدية للحصول على المعلومة، هذا وتعتبر بريطانيا أو من أخذت بهذه الوسيلة التي تعتبر آلية للحوار الفعال بين الحكومة والبرلمان.[7] وقد عرفت البرلمانات الفرنسية حق توجيه الأسئلة البرلمانية، بعد بريطانيا، إلى أي وزير في الحكومة منذ

---

[4] علي يوسف شكري، الأنظمة السياسية المقارنة، اتيراك للنشر، القاهرة، 2003، ص 139.

[5] - وفاء الفيلالي: البرلمان في النظام السياسي المغربي على ضوء الولاية التشريعية الخامسة من سنة [1913 إلى سنة 1997]، الطبعة الأولى 2011.ص 254-255

[6] -Philippe Andant, et Bertrand Mathieu .institutions politiques et droit constitutionnel, 20éme édition, point delta paris, 2005, p 576.

[7] -Jean Gicquel-Jean-Eric Gricquel : droit constitutionnel et institutions politiques, 24ème édition, Montchersteien 2016.

دساتير الثورة الفرنسية في العقد الأخير من القرن الثامن عشر .ويستعمل حاليا حق الأسئلة البرلمانية تقريبا في كل برلمانات العالم سواء كانت الحكومة مسؤولة سياسيا أم غير مسؤولة أمام البرلمان.[8]

وبصورة عامة فالبرلمان المغربي يملك من الاليات ما يصلح للتبع ومراقبة وتوجيه العمل الحكومي دون اثارة مسؤولية الحكومة[9] يمكن التميز هنا بين:

السؤال الشفوي، السؤال الكتابي والسؤال الآني والاسئلة الشفهية الشهرية الموجهة الى رئيس الحكومة حول السياسات العامة، وكما تبناها المشرع الدستوري المغربي كأليات لجمع المعلومات المساعدة على تقييم الاداء الحكومي وتقييم السياسات العمومية المنجزة[10].

لقد نص الفصل 100 من الدستور على أنه " تُخصص بالأسبقية جلسة في كل أسبوع لأسئلة أعضاء مجلسي البرلمان وأجوبة الحكومة.

تُدلي الحكومة بجوابها خلال العشرين يوما الموالية لإحالة السؤال إليها.

تُقدم الأجوبة على الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة، وتخصص لهذه الأسئلة جلسة واحدة كل شهر، وتُقدم الأجوبة عنها أمام المجلس الذي يعنيه الأمر خلال الثلاثين يوما الموالية لإحالة الأسئلة إلى رئيس الحكومة".

كما تنص المادة 275 من النظام الداخلي لمجلس النواب على أنه " طبقا لأحكام الفصل 100 من الدستور، يحق لكل نائبة أو نائب توجيه أسئلة كتابية أو شفهية إلى رئيس الحكومة حول السياسة العامة، وتقدم الأجوبة عنها خلال الثالثين (30) يوما الموالية لإحالتها على رئيس الحكومة .تحدد باتفاق مع الحكومة جلسة واحدة كل شهر للأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة الموجهة إلى رئيس الحكومة .كما يحق لكل عضو من أعضاء المجلس توجيه أسئلة كتابية أو شفهية إلى الوزراء حول السياسات العمومية والقطاعية للحكومة، تدلي الحكومة بجوابها عليها خلال العشرين (20) يوما الموالية لإحالتها عليها من لدن المجلس .تخصص جلسة يوم الاثنين الأسئلة النائبات والنواب وأجوبة الحكومة .

[8] مريد أحمد عبد الرحمن حسن، التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص 142
[9] محمد معتصم، النظام السياسي الدستوري المغربي، الطبعة الاولى، مارس ,1992, ص 93
[10] عبدالغني اعبيزة، تطور وسائل المراقبة البرلمانية بالمغرب، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، 2014 ص 174

تخصص للمعارضة نسبة من الأسئلة الشفهية خلال الجلسات العامة الأسبوعية والشهرية لا تقل عن نسبة تمثيليتها[11]" وقد نصت المادة 280 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين على أنه " تطبيقا لأحكام الفصل 100 من الدستور، لكل عضو من أعضاء المجلس الحق في توجيه أسئلة شفهية إلى رئيس الحكومة حول السياسة العامة، وأسئلة شفهية وكتابية لأعضاء الحكومة حول السياسات القطاعية للحكومة[12]".

إلا أنه سوف نقتصر على إبراز مجموعة من الأسئلة الشفوية والكتابية والتي خصصت للقطاع السجني لإ تارة انتباه الحكومة لمختلف اشكالاته وتجلياته.

لقد عرفت الولاية التشريعية (2021-2026) ممارسة النواب للحق الدستوري المتجلي في وضع الأسئلة البرلمانية بخصوص الأوضاع الخاصة بالسجون بشكل عام، حيث عرفت هذه الولاية طرح ما يقارب 27 سؤالا شفويا، كان نصيب الأسئلة التي تمت الإجابة عليها 10 أسئلة في حين لم تتم الإجابة على 17 سؤالا في الوقت الذي عرفت الأسئلة الكتابية 8 سؤالا حيث تمت الإجابة على 7 أسئلة في حين لم تتم الإجابة على سؤال واحد كما أن جل الأسئلة تمحورت حول وضعية موظفي المندوبية خصوصا في الشق المادي[13].

هذا ويمكن لنا من خلال المبيان التالي مجموع الأسئلة الكتابية والشفوية بين سنوات 20121-2024 من الولاية التشريعية 2021-2026.

[11] النظام الداخلي لمجلس النواب بعد صدور قرار المحكمة الدستورية رقم 243/24 م.د بتاريخ الأربعاء 2 من صفر 1446 (7 غشت 2024).

[12] النظام الداخلي لمجلس المستشارين بعد صدور قرار المحكمة الدستورية رقم 20 / 102 م.د بتاريخ 02 مارس2020

[13] لمزيد من الاطلاع تابع الموقع الالكتروني لمجلس النواب المغربي https://www.chambredesrepresentants.ma/.

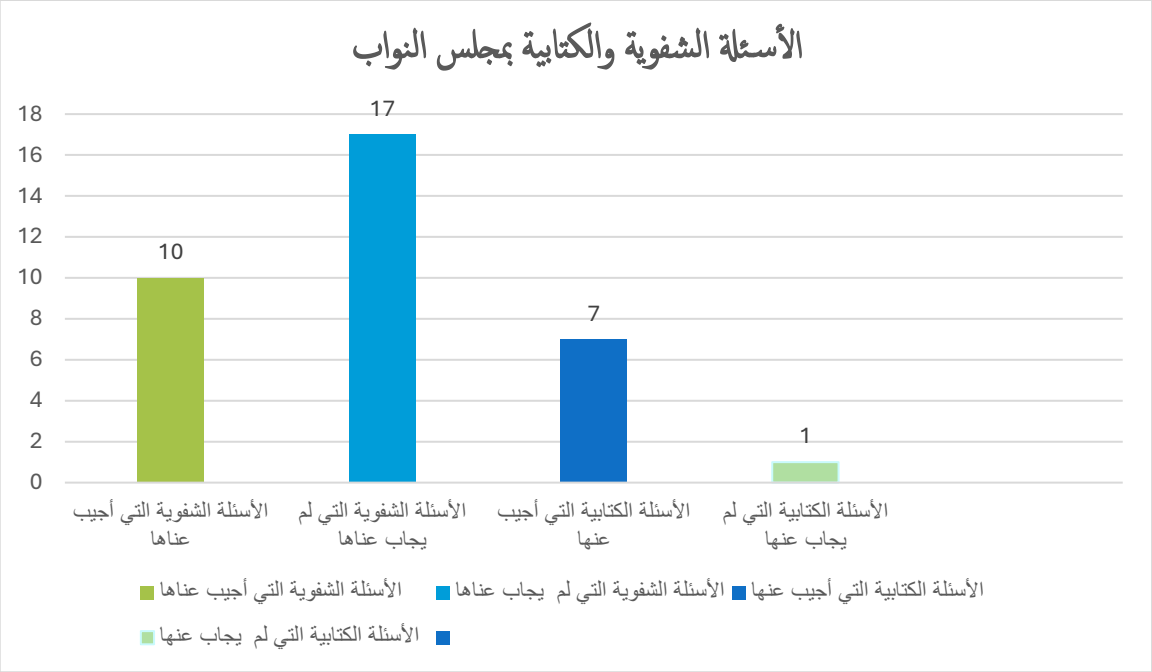

[14]

ولعل ما يفسر هذا الارتفاع في عدد الأسئلة البرلمانية الشفوية عن الأسئلة الكتابية هو ما يفسره البعض من أن الاسئلة الشفوية تعتبر مجرد دعاية شخصية للنائب البرلماني أمام ناخبي دائرته، وبالإشهار للأعمال الحكومية أمام الرأي العام الوطني، مما أفرغ جلسات الأسئلة الشفوية من مضمونها الدستوري الذي يرمي الى إحراج الحكومة، ومراقبتها في قضايا حيوية تهم الوطن والمواطنين، وتدفعها إلى تصحيح أوضاعها[15]، وما لا يعطي أهمية كبرى للأسئلة الكتابية، هو طابعها الخاص والمحلي وبعدها عن الهواجس الوطنية سياسيا واقتصاديا واجتماعيا[16].

وبالنسبة للممارسة الدستورية للأسئلة على مستوى مجلس المستشارين مابين سنة 2021 و2024 من الولاية التشريعية (2021-2026) وفي المجال الذي يخص القطاع السجني فقد تميزت هذه الولاية بطرح مجموعة من الأسئلة حيث شكل مجموعها 13 سؤالا إذ بلغت الأسئلة الكتابية 8 سؤالا وكلها تمت الإجابة عنها في الوقت الذي عرفت فيه

[14] تركيب شخصي لمعطيات تم الحصول عليها من الموقع الالكتروني لمجلس النواب https://www.chambredesrepresentants.ma تاريخ الدخول 2025/09/20 ساعة الدخول 11 صباحا.

[15] محمد السنوسي المعنى، "من داخل البرلمان تجربة برلمانية، دار النشر المغربية 2016، ص 183.

[16] عبد الغني اعبيزة، تطور وسائل المراقبة البرلمانية بالمغرب، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، 2014 ص 177

الأسئلة الشفوية 5 أسئلة فقط، وذلك في حدود 3 أسئلة في السنة[17]، وهذا من واقع الحال يشكل تقصيرا من أعضاء المجلس في ما يتعلق بإعطاء الأهمية المطلوبة للمجال السجني سواء على مستوى تدبير المؤسسات السجنية أو على مستوى تحسين أوضاع موظفي القطاع، وذلك بالرغم من المعاناة التي يعرفها قطاع السجون من اكتظاظ وصعوبة العمل السجني الناتجة عن الخصوصية التي يتميز بها عن باقي القطاعات الحكومية.

وللإشارة هنا، لا نجد أي مقتضى دستوري ينص على الإجراءات المتخذة في حالة عدم الجواب على السؤال كل ما نجده هو ما تنص عليه الفقرة الرابعة من المادة 276 من النظام الداخلي لمجلس النواب والتي تنص على أنه "وفي الحالة التي لا تعلن فيها الحكومة استعدادها للجواب بعد انصرام الأجل، يمكن لصاحب السؤال أن يطلب تسجيله في جدول الأعمال وتقديمه في الجلسة الموالية."

لكن المهم في هذا النقاش هو تلك الاثارة للموضوع من قبل النائب البرلماني والتي تدعو القطاع المشرف على السجون في إلى ضرورة اليقظة والحرص في التعامل طبيعة السؤال وإيجاد الحلول للإشكالية المطروحة من خلاله.

المبحث الثاني:

اللجان الاستطلاعية مرجعية محورية لحسن تدبير الشأن السجني

تعد اللجان الاستطلاعية إحدى أهم الآليات البرلمانية لمراقبة العمل الحكومي .وتتجلى هذه الأهمية في قدرة هذه اللجان على جمع معلومات أكثر دقة ومصداقية، بحكم اطلاعها على عن قرب، وبصفة دائمة ومستمرة على مختلف الأعمال الحكومية التي تندرج ضمن صلاحيتها. و تعد المهام الاستطلاعية أو الإخبارية من الآليات المعمول بها في العديد من التجارب البرلمانية مثل بلجيكا وفرنسا تملك اللجنة بعض الآليات تمكنها من الحصول على معلومات إضافية لإغناء الدراسة حيث اضافة إلى آلية الاستماع فهي تتوفر على آلية الاستطلاع التي تقوم على بعث وفد من اللجنة لدراسة مجموعة من المشاكل التي تهم المجتمع أو تتعلق بالنشاط الحكومي أو بظروف تطبيق نص قانوني[18] حيث نص

[17] معطيات تم الحصول عليها من حصيلة الأسئلة لمجلس المستشارين على الموقع الالكتروني https://www.chambredesconseillers.ma تاريخ الدخول 2025/09/20 ساعة الدخول 11 صباحا.

[18] وهكذا يمكن للجان أن تلجأ إلى هذه الآلية من اجل:

النظام الداخلي لمجلس النواب في الفقرة الأولى منه على انه " يمكن للجن الدائمة أن تكلف، بمبادرة من رئيسها أو بطلب من رئيس فريق نيابي أو رئيس مجموعة نيابية أو ثلث أعضاء اللجنة و بعد موافقة مكتبها، عضوين أو أكثر من أعضائها، بمهمة استطلاعية مؤقتة حول موضوع يهم المجتمع، أو يتعلق بنشاط من أنشطة الحكومة والإدارات والمؤسسات والمقاولات العمومية باتفاق مع مكتب مجلس النواب"

يمكن للجن الدائمة أن تكلف، بمبادرة من رئيسها أو بطلب من رئيس فريق نيابي أو رئيس مجموعة نيابية أو ثلث أعضاء اللجنة وبعد موافقة مكتبها، عضوين أو أكثر من أعضائها، بمهمة استطلاعية مؤقتة حول موضوع يهم المجتمع، أو يتعلق بنشاط من أنشطة الحكومة والإدارات والمؤسسات والمقاولات العمومية باتفاق مع مكتب مجلس النواب.

وفيما يخص المجال السجني فقد أفرزت الممارسة تشكيل لجنتين استطلاعيتين الأولى خلال الولاية التشريعية (2011-2016) والثانية خلال الولاية التشريعية (2021-2026)، وقد كانت مناسبة للخروج بمجموعة من التوصيات المهمة سواء ما تعلق بالقطاع المشرف على السجون، أو ما تعلق بمجموع القطاعات ذات الصلة بالعمل السجني.

وكما سبقت الإشارة لذلك تشكل تلك التوصيات دافعا محفزا نحو العمل من أجل الرقي بالعمل السجني من خلال لفت نظر المهتمين بغية إصلاح وتحقيق تدبير فاعل وناجع للشأن السجني.

فخلال اللجنة الاستطلاعية الأولى وبغض عن مجموع الملاحظات المدرجة في تقرير ها فقد خرجت في سياق إصلاح السجون بمجموعة من التوصيات.[19]والتي تؤكد على المسؤولية المشتركة لتدبير القطاع، حيث نجد مجموعة من العوامل تعرقل سير العمل السجني خارج نطاق المشرف على السجون، وهنا يتجلى الدور المزدوج للجنة الاستطلاع كآلية للرقابة ووسيلة لدعم وإثارة الانتباه لما فيه صالح الشأن العام.

- الوقوف على شروط تطبيق نص تشريعي معين وما سيتبع ذلك من تتبع عملية إصدار الحكومة للمراسيم التطبيقية لاسيما تلك التي يشير إليها النص التشريعي ذاته وهو العمل الذي لن يسبق للجنة أو اللجان الأخرى أن قامت به.
- الوقوف على حقيقة موضوع يهم المجتمع.
- الوقوف على نشاط من أنشطة الحكومة.

[19] أنظر تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان حول المهمة الاستطلاعية لسجن عكاشة بتاريخ 24 ماي 2012

ولعل من بين هذه التوصيات والمتعلقة بالمندوبية العامة:

-انفتاح المؤسسة السجنية على العالم الخارجي و تمكين الجمعيات الحقوقية و منظمات المجتمع المدني من ولوجها.

-ضرورة تشييد سجون جديدة بمعايير دولية تطابق متطلبات النزيلات والنزلاء.

-تحسين الأوضاع المادية والمعنوية للموظفين، ليقوموا بمهامهم التأطيرية والتربوية.

-ادراج مواد حقوق الانسان في مقررات تكوين موظفي المندوبية العامة لإدارة السجون.

-صياغة سياسة سجنية لا تتعاطى مع السجون، بأسلوب المقاربة الأمنية و تعوضها بمقاربة ترومالتأهيل والإدماج.

-عدم الخلط بين المعتقلين المدانين و الاحتياطيين وتوزيعهم وفق القانون مع تقريبهم من عائلاتهم.

_فيما يتعلق بالحكومة__:

_-الرفع من ميزانية المخصصة للمندوبية العامة لإدارة السجون و اعادة الادماج من أجل الرفع من حظيرة السجون.

-وضع المندوبية العامة في صلب البرنامج الحكومي و الاشراف المباشر عليه ، من أجل تحمل الحكومة لمسؤولياتها اتجاه القطاع ومختلف المجالات المرتبطة به ووضع سياسات عمومية لتطويره.

عقد شراكة بين التكوين المهني وبين وزارة التربية الوطنية وزارة التعليم العالي المندوبية العامة، من أجل المساهمة في برامج التأهيل وإعادة الادماج.

ومن أجل الوقوف على الإشكالات الأساسية والبنيوية للمنظومة السجنية والتي تتجاوز الدور المباشر للمندوبية العامة لإدارة السجون والمؤسسات السجنية المعنية، حيث تبقى مسؤولية مشتركة بين مجموعة من القطاعات والفاعلين في المنظومة السجنية وتدبير الاعتقال سواء بشكل مباشر أو غير مباشر فقد تقرر القيام بمهمة استطلاعية برلمانية سنة 2019 لمجموعة من السجون والعمل على استصدار توصيات وتوجيهات من أجل المساهمة في تطوير تدبير القطاع وتحسين ظروف الاعتقال والعمل على أنسنة المؤسسات السجنية[20].

[20] أنظر تقرير المهمة الاستطلاعية المؤقتة 2019 للوقوف على وضعية المؤسسات السجنية • :السجن المركزي مول البر كي بأسفي •المركب السجني المحلي عين السبع بالدار البيضاء •السجن المحلي تولال 1 بمكناس، سنة 2020 36- 37 ..

ففي هذا السياق وعلى إثر هذه المبادرة البرلمانية المنبثقة عن المقتضيات الدستورية والقانون الداخلي لمجلس النواب فقد تم الوقوف على مجموعة من الملاحظات المرتبطة بالتدبير اليومي لشؤون النزلاء ومن بينها :

الملاحظات المسجلة على مستوى المرافق:

.ضيق المساحات المخصصة للفسحة بالأحياء التي تمت زيارتها حيث ال تتعدى مساحة ساحة الفسحة 150 متر مربع مخصصة لما يقارب500سجين،

- الاكتظاظ الكبير المسجل على مستوى الأحياء السجنية خاصة التي تضم السجناء المصنفين في صنف -أ-
- وجود غرفة نوم السجناء الموضوعين رهن إشارة شركة المناولة لتوفير التغذية داخل المطبخ دون
- أي منفذ خارجي للإغاثة في حال وقوع أي حادث.
- .غياب فضاء الانتظار الخاص بالزوار خارج المؤسسة السجنية.
- .غياب فضاء خاص للصالة، قصد استعماله من قبل أطر وموظفي المؤسسة السجنية.
- .صعوبة استخدام الهواتف الثابتة الموجودة بالأحياء السجنية، ونظرا لصعوبة توفير بطائق التعبئة.
- .إشكالية تدبير النفايات الصلبة
- التطبيب وعدم قدرة إدارة المؤسسة على الاستجابة للمطالب المتزايدة للسجناء على الاستشفاء، والصعوبات البالغة التي يواجهها السجناء في حصول على موعد طبي خارجي، خاصة حينما يتعلق الأمر بفحص متخصص، بالإضافة إلى المشكل الأمني المرتبط بمرافقة نزلاء للمصحات الخارجية.
- التوزيع المبكر لوجبة العشاء على السجناء حيث يتم توزيعها ابتداء من الساعة الثالثة والنصف بعد الزوال وذلك لاعتبارات أمنية سببها قلة الموارد البشرية.
- -تسجيل استعمال آليات ومعدات جديدة على مستوى توزيع وجبات الأكل، وهو ما أكده بعض السجناء أثناء الزيارة.
- -تسجيل عدم قدرة المصحة على الاستجابة لكل احتياجات التطبيب داخل المؤسسة السجنية،

زيارة السجن المركزي مول البركي آسفي:

-تنوع فئات النزلاء سواء من حيث نوع الجريمة المرتكبة أو طبيعة الأحكام الصادرة في حقهم، مما يطرح صعوبة بالغة للفصل والتمييز بينهم من جهة، وتحقيق التوازن في الاستفادة من كل فضاءات ومرافق

المؤسسة السجنية من جموع أخرى، خاصة ما يتعلق بالزنازين وساعات الفسحة.

- الاكتظاظ المهول على مستوى جناح سجناء الحق العام (D20) سواء بالنسبة لعدد السجناء بكل زنزانة أو على مستوى ساحة الفسحة المخصصة لهذا الجناح، حيث صادف أعضاء المهمة في زيارتهم.

-رغم توفر المؤسسة على مصحة كبرى من حيث فضاءاتها وكذا توفرها على بعض الأجهزة، فإنها غير قادرة على الاستجابة للطلب المتزايد على الفحص الطبي والاستشفاء، وقد الحظ أعضاء المهمة أثناء الزيارة عدم توفر المؤسسة على طبيب قار[21].

ومن أجل جعل هذه الزيارات أكثر فاعلية ومرجعية أساسية في تعزيز حكامة جيدة لتدبير الشأن السجني فقد عملت اللجنة الاستطلاعية على استصدار مجموعة من التوصيات ذات البعد التوجيهي:

-يوصي أعضاء المهمة بضرورة اعتماد تصميم هندس في السجون المحدثة يسمه بالاستفادة من فضاءات المؤسسة السجنية بشكل متوازن ودون التأثير على السير العادي للمؤسسة السجنية.

- ضرورة اعتماد مبدأ التوطين الجهوي للسجناء مراعاة لأسرهم وذويهم.

- ضرورة حل مشكل تطهير السائل بالسجن المركزي مول البركي، وكذا معالجة النفايات الصلبة بكل من السجن المحلي تولال والسجن المركزي مول البركي.

كذلك من بين التوصيات ضرورة العمل على مراجعة بعض المقتضيات القانونية من اجل تطوير القطاع السجني[22].

- مراجعة قانون المسطرة الجنائية بشأن تطبيق المقتضيات المتعلقة باللجن الإقليمية وباقي المتدخلين في متابعة المؤسسات السجنية.

---

[21] أنظر تقرير المهمة الاستطلاعية المؤقتة للوقوف على وضعية المؤسسات السجنية • :السجن المركزي مول البر كي بأسفي •المركب السجني المحلي عين السبع بالدار البيضاء •السجن المحلي تولال 1 بمكناس، سنة 2020 ص 46-47.

[22] تقرير اللجنة الاستطلاعية للجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان حول وضعية السجن المحلي تولال 1 والسجن المركزي مول البركي والمركب السجني عين السبع – دورة أكتوبر 2020. ص 113-114.

- توصي بضرورة مراجعة المفهوم القانوني للاعتقال الاحتياطي، قصد التمييز بين مرحلة ما قبل صدور الحكم الابتدائي والمرحلة بين صدور الحكم الابتدائي إلى أن يصبه الحكم حائزا لقوة الشيء المقضي به حتى يتمكن السجين خلال المرحلة الثانية من مباشرة مجموعة من الحقوق وعلى رأسها الخضوع لبرامج إعادة الإدماج.

-الإطار القانوني قد جاء بمجموعة من المقتضيات المهمة بيد أنه لم يعد يسعف مواكبة التطورات التي تعرفها المؤسسات السجنية سواء من حيث القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء "قواعد مانديلا" وكذا دستور 2011 لذا بات من الضروري مراجعة القانون المنظم للمؤسسات السجنية رقم 23/98،وهو بطبيعة الحال ما تم الاستجابة اليه خلال سنة 2025 بعد صدور القانون الجدبد 10/23.

ويشار هنا إلى أن هناك مجموعة من الاختلالات أو الاكراهات والتي لا ترجع أسبابها للقطاع المشرف على السجون بل يتحمل مسؤوليتها مؤسسات او هيئات أخرى من قب تدبير النفايات الصلبة والماء والتطهير من قب تدبير النفايات الصلبة والماء والتطهير إضافة الى مشكل ضعف الموارد البشرية والاعتمادات المالية والتي تؤثر بدورها على العمل السجني والتدبير الجيد لمختلف المرافق والاحتياجات الخاصة بالسجناء، يضاف الى ذلك الارتفاع المتزايد لعدد السجناء والذ يخرج عن إرادة المشرفين على قطاع السجون حيث يرتبط الأمر بشكل واضح في ارتفاع المعتقلين الاحتياطيين الناتج عن صدور أوامر بالاعتقال الاحتياطي.

فمن الضروري تفعيل ألية اللجان الاستطلاعية وتكثيفها على المؤسسات العمومية، من أجل تشديد الرقابة عليها والمساهمة في تقويم طريقة تدبيرها في المجال المالي والبشري، وترشيد وعقلنة أدائها مما يساهم بشكل كبير في تحسين خدماتها وسعيها الدائم والدؤوب نحو تحسين الخدمات التي تقدمها للمواطنين. ولعل في هذه المهام الاستطلاعية ايجابية كبيرة تساهم إلى حد كبير في تنوير الرأي العام وهيئات المجتمع المدني. وعليه وجب الأخذ بمجموعة من التدابير لتفعيل هذه الزيارات الاستطلاعية للجان البرلمانية وفق ما تنص علية المادة 40 من النظام الداخلي لمجلس النواب.

عموما فالأداء الرقابي للسنة الأولى من الولاية التشريعية التاسعة، هو استمرار للنهج البرلماني السابق في الرقابة البرلمانية، حيث يتم الاقتصار فقط على الأدوات الرقابية التي لا تثير المسؤولية السياسية للحكومة مما يجعل الحكومة

بعيدة عن المساءلة الحقيقية، وتعمل دون ضغوطات جادة من شأنها المساهمة في الرفع والرقي بأدائها نحو العمل أكثر بما يتلاءم مع انتظارات المجتمع.

لذلك فمختلف التوصيات الصادرة عن اللجنة تعتبر بمتابه حافز ومرجعية يتم الاعتماد عليها في لإصلاح المنظومة السجنية، ودعوة نحو الرفع من وتيرة الإصلاح، كما تعتبر فرصة مهمة للوقوف المباشر على جميع الظروف الخاصة بالسجناء والمؤسسات السجنية لتحديد المسؤوليات خصوصا وأن ذلك الاشراف المباشر للمندوبية يلقي بالمسؤولية والانتقادات على كاهلها، في الوقت نجد فيه تعدد الشركاء والمساهمين.

خاتـــــــمة

تعمد السلطة التشريعية الى ممارسة الرقابة البرلمانية على العمل الحكومي طبقا لما هو مخول لها دستوريا ووفق فوانينها الداخلية عن طريق مجموعة من الاليات حسب ظروف القضية. لكن بطبيعة الحال هناك اليات تدخل في سياق الرقابة البرلمانية لكنها تعتبر في نفس الوقت الية ومرجعية موجهة لقطاع معين من أجل تجاوز مختلف الاكراهات وتحسين الأداء. وهو الأمر الذي نلمسه من خلال هذه الممارسة على مستوى القطاع السجني من خلال الأسئلة واللجان الاستطلاعية. وبالرغم من استعمال الاسئلة البرلمانية لمناقشة قضايا الشأن السجني واللجان الاستطلاعية كذلك الى انها تبقى غير كافية إذا ما أخذنا بعين الاعتبار مدة الولاية التشريعية.

وفي جميع الأحوال تبقى تلك الأسئلة بمتابة تنبيه للمشرفين على القطاع للقيام بالمتعين للنهوض بأوضاع السجون هو الأمر الذي تم التفاعل معه على صعبد مجموعة من البرامج كما انه يتم التعامل مع مختلف التوصيات الصادرة عن اللجان الاستطلاعية بجدية مما أسفر عن القيام بمجموعة من الإصلاحات التي تمس تدبير قضايا الشأن السجني.

المراجع المعتمدة:

الكتب:

1. علي يوسف شكري، الأنظمة السياسية المقارنة، اتيراك للنشر، القاهرة، ،2003.
2. وفاء الفيلالي: البرلمان في النظام السياسي المغربي على ضوء الولاية التشريعية الخامسة من سنة [1913 إلى سنة 1997]، الطبعة الأولى 2011.
3. مريد أحمد عبد الرحمن حسن، التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، دار النهضة العربية، القاهرة، ،2006.
4. محمد السنوسي المعنى، "من داخل البرلمان تجربة برلمانية، دار النشر المغربية 2016.
5. محمد معتصم، النظام السياسي الدستوري المغربي، الطبعة الاولى، مارس ,1992.

أطروحات:

-المسعودي أمينة، الوزراء في النظام السياسي المغربي (من حكومة 1955 غلى حكومة 1985). أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في القانون العام. كلية الحقوق أكدال بالرباط. السنة الجامعية: 1999/1998

مقالات علمية:

عبدالغني اعبيزة، تطور وسائل المراقبة البرلمانية بالمغرب، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، .174.

القوانين:

6. دستور 2011، ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432 (29 يوليو 2011) بتنفيذ نص الدستور2011

7. النظام الداخلي لمجلس النواب بعد صدور قرار المحكمة الدستورية رقم 243/24 م.د بتاريخ الأربعاء 2 من صفر 1446 (7 غشت 2024).

8. النظام الداخلي لمجلس المستشارين بعد صدور قرار المحكمة الدستورية رقم 20 / 102 م.د بتاريخ 02 مارس2020.

التقارير:

9. تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان حول المهمة الاستطلاعية لسجن عكاشة بتاريخ 24 ماي 2012
10. تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان حول المهمة الاستطلاعية المؤقتة 2019 للوقوف على وضعية المؤسسات السجنية • :السجن المركزي مول البر كي بأسفي •المركب السجني المحلي عين السبع بالدار البيضاء • السجن المحلي تولال 1 بمكناس، سنة 2020

OUVRAGE :

-Philippe Andant, et Bertrand matheu .institutions politiques et droit constitutionnel, 20éme édition, point delta paris, 2005,

Jean Gicquel-Jean-Eric Gricquel : droit constitutionnel et institutions politiques, 24ème édition, Montchersteien 2016.

المو اقع الالكترونية الرسمية:

https://www.chambredesconseillers.ma

https://www.chambredesrepresentants.ma